UN LIBRARY
OCT 8 1975
UN/SA COLLECTION

PROVISIONAL
A/C.5/SR.1703
8 October 1975
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثلاثون

اللجنة الخامسة

محضر موجز مؤقت للجلسة السبعمائة والثالثة بعد الألف

المنعقدة بالمقر في نيويورك
يوم الأربعاء ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ ، الساعة ١٠/٣٠ صباحا

الرئيس :	السيد توماس	(ترينيداد وتوباغو)
المقرر :	السيد أبو الغيط	(مصر)
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية	السيد مسيلي	

المحتويات :

الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ (تابع)

ينبغي تقديم التصحيحات المراد ادخالها على هذا المحضر باحدى لغات العمل في الجمعية العامة ، ويفضل أن تكون بنفس لغة النص المراد تصحيحه . كذلك ينبغي ارسال التصحيحات بأربع نسخ خلال ثلاثة أيام عمل الى " رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات " : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services , Room LX-2332 مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

وحيث أن هذا المحضر وزع في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ ، فان آخر موعد لقبول التصحيحات سيكون ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ .

ويرجى من المشتركين في المناقشات أن يتقيدوا بهذه المهلة تقيدا تاما تيسيرا لانجاز العمل .

المحتويات (تابع)

المناقشة العامة (تابع)

القراءة الأولى للأبواب كل على حدة : الأبواب ١٤ و ١٦ و ١٨ (تابع)

تنظيم العمل

أعلن انعقاد اللجنة في الساعة ١٠/٥٠ صباحا

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٩ (A/10006 و Add.1 ، A/10008؛ و A/C.5/1685 و 1686) (تابع)

المناقشة العامة (تابع)

السيد نودى (فرنسا) : قال ان طريقة عرض الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ تمثل تحسنا ملحوظا بالمقارنة مع طريقة عرض ميزانية فترة السنتين ١٩٧٤—١٩٧٥ فقد اتسم تنسق عرض الأبواب بقسط أكبر من المنطق ، وحل محل السرد الوصفي بيان للأهداف والأنشطة المتوسطة الأجل ، بل وحتى المشاريع ، وفوق ذلك ، جاءت المعلومات المجدولة أكثر وفرة وجاء توزيع المصروفات أكثر تفصيلا . ومن التطورات الأخرى المشجعة ايراد مرفقات مع مقدمة الأمين العام ، وحساب " النمو الفعلي " حسب الأبواب والبرامج ، وتوزيع النفقات غير المباشرة على معظم البرامج ، وايراد معلومات عن الأموال الخارجة عن الميزانية ، بالرغم من أن البيانات المتعلقة بمصادر هذه الأموال ليست شاملة بصورة كافية . ومع ذلك يصح القول بأن العرض لم يكن مرضيا في كل الحالات كما أن هنالك محذوفات وتباينات مؤسفة في بعض الأبواب . واستدرك السيد نودى فقال ان نتائج عمل الأمانة ، بوجه عام ، بناءة ، ومن الواضح أن المنظمة آخذة في الابتعاد عن " الميزانية الموضوعة على أساس وحدة التشغيل " الى " الميزانية البرنامجية " . وقال ان أحد أهداف هذا الاصلاح قد تحقق ، على الأقل جزئيا : وهو أن يصبح في وسع الدول الأعضاء أن تتبع كيفية توزيع وتخصيص الأموال المعتمدة .

(السيد نودى ، فرنســـــا)

وعلى السيد ممثل فرنسا يقول : ومن ناحية أخرى ، فان الأسئلة المحددة التي وضع نظام الميزانية البرنامجية لتوضيح جوابها (هل للتقديرات مبررها ، وهل هي مطابقة للأنشطة التي قررتها الهيئات التشريعية ، وهل توجد طرق بديلة وأكثر توفيرا للموارد لتحقيق أهداف الأمم المتحدة ؟) ، ماتزال في جزء منها بغير اجابة . فكما لاحظت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٩ من تقريرهـــــا (A/10008) ، فان العلاقة بين الطلبات المقدمة من أجل زيادة الموارد المخصصة وبين الأنشطـــة الاضافية لاتتضح على الدوام من مادة البرامج . وبصفة عامة ، لم تقدم أية معلومات فيما يتعلـــق بالأنشطة التي ستتوقف خلال فترة السنتين ولا عن الطريقة التي سيعاد بها توزيع الموارد الموفـرة على هذا النحو .

واستطرد السيد نودى يقول : ان هذه العيوب مردها النظرة التبسيطية المأخوذ بهـــا والقائمة على فكرة "الزيادة" ، والتي يبدو أنها قد حالت ، حسب ماجاء على لسان رئيس اللجنـــة الاستشارية ، دون " البحث المفيد في جدوى وانتاجية واداء الأنشطة الجارية " . فلا ينبغـــي قبول الأساس الذى أضيفت اليه الأنشطة دون دراسته بعناية . وعلاوة على ذلك ، فان سلامة نهـج وضع الميزانية على صورة تشمل كل شيء ، وهو النهج الذى جعل بالامكان تخصيص اعتماد مقـــدم لعوامل مثل التضخم ، أمر مشكوك في صحته ، واستطرد السيد ممثل فرنسا يقول أن هذه النظـــرة توفر حلا مريحا ولكنه لايسهم في تحقيق الوفورات . وفوق ذلك ، لم تأخذ بها المنظمات الأكثـــر شجاعة في منظومة الأمم المتحدة . فمعدلات التضخم التي اختارها الأمين العام هي مجرد افتراضات موضوعة لأغراض العمل ، وكذلك الحال بالنسبة للتنبؤات الخاصة بأسعار تعادل العملات الأخـــرى خلاف الدولار .

وعلى السيد نودى يقول ان نهج وضع الميزانية بهذه الصورة الشاملة له نتائج أكثر مدعـاة للأسف حينما يطبق على ميزانية فترة السنتين : فمن ناحية منطقية ، ينبغي أن تكون اشتراكـــات الدول الأعضاء لعام ١٩٧٦ أقل من اشتراكاتها لعام ١٩٧٧ . ولكن تقديرات الاشتراكين السنويين جاءت ، حسب ماهو معمول به الآن ، في مستوى واحد ، بالرغم من أن اعتمادات عام ١٩٧٦ ستكون أكثر من النفقات المنوى تكبدها في تلك السنة ، في حين أن اشتراكات عام ١٩٧٧ لن تكفي لســـد احتياجات النصف الأخير من فترة السنتين . ولهذا ، فينبغي على الأمانة العامة أن تبين بوضـــوح

(السيد نودى ، فرنسا)

تام كمية الموارد المطلوبة لعام ١٩٧٦ دون تضمين التقديرات معدلا مسقطا للتضخم في عام ١٩٧٧ ، وينبغي أن لا تتعدى اشتراكات الدول الأعضاء للعام الأول من فترة السنتين هذه الكمية .

ومضى السيد ممثل فرنسا يقول ان الأمين العام اختار في تقدير زيادة المصروفات أن يقارن التقديرات الأولية لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ مع الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٤— ١٩٧٥ . بيد أن من الواضح أن هذا المنهج يقلل من شأن عامل النمو . وقال ان وفده يميل ، من بين المناهج التي وصفتها اللجنة الاستشارية ، الى تأييد المنهج الموجز بالفقرة الفرعية ١٨ (ب) نظرا لأن هذا المنهج يبين مقدار النمو بالأرقام الحقيقية عن طريق مقارنة العناصر القابلة للمقارنة (تكاليف الوظائف الجديدة ناقصا التخفيض الناجم عن تأخير تعيين الموظفين في فترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧) . وأضاف أن وفده يتفق كذلك مع رأى اللجنة الاستشارية (A/10018 ، الفقرة ١٣) أن مصطلح " نمو البرامج " ، كما يستخدمه الأمين العام انما يعني ، في واقع الأمر ، " نمو النفقات معبرا عنه بالأرقام الحقيقية " . ومع ذلك ، فانه مقتنع ، بعد الاستماع الى توضيحات المراقب عن هذه النقطة ، بأن التعارض يقع في اختيار الكلمات وانه ليس هناك اختلاف حقيقي في الآراء .

وأضاف أن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦—١٩٧٩ تظهر أيضا تحسنا هائلا عن خطة الفترة ١٩٧٤—١٩٧٧ . وقال انه مما تجدر ملاحظته على وجه الخصوص المواد الواردة في المقدمة والجزء الأول فيما يتصل بانشاء جهاز تخطيطي فعال للمنظمة . ووصفها بأنها مواد مثيرة للقرائح ومتسمة بالابداع والتجديد . وقال ان لجنة البرنامج والتنسيق قد أبدت فعلا اهتمامها باقتراح الأمين العام بأن نقطة البدء للخطة المتوسطة الأجل يجب أن تكون تحديد معدل متوسط للنمو بالأرقام الحقيقية لفترة الخطة مقابل فترة الأساس ، على أن يكون تعريف نمو البرنامج باستخدام نظام مبتكر " للأولويات المتفاوتة " المقررة على أساس معايير خاصة . وأضاف أن الأمين العام لا يخفي أن السمة السياسية التي تسيطر على أنشطة الأمم المتحدة قد أدت الى صعاب محددة فيما يتعلق بالتخطيط لأن الوجهات التي اختيرت لفترة التخطيط قد تعتبر في غير محلها نتيجة لمبادرات تتخذ في الأجهزة المشتركة بين الحكومات . وقال ان وفده يعتقد أن ثمار جميع الجهود التي تبذل لاقامة برامج متكاملة حقا ستظل عرضة للضياع حتى يتحقق قدر من الانضباط في موضوع

(السيد نودى ، فرنسا)

بدء نشاطات جديدة غير مخططة من قبل وغير واردة في الميزانية . وقال ان التوسع بلا ضابط في البيروقراطية وفي عدد الدوائر سوف يستمر الا اذا التزمت الدول الاعضاء قدرا كافيا من ضبط النفس لكفالة التنسيق اللازم على المستويات المختلفة وللسماح بالاختيار بصورة معقولة بين مختلف الفرص .

وقال ان وفده ينضم الى اللجنة الاستشارية في تعليقاتها (A/10081) على التقرير الهام عن التخطيط المتوسط الاجل الذى اعدته وحدة التفتيش المشتركة (A/9646) ، ويرحب بأن توصية الوحدة فيما يتصل بتنسيق طريقة عرض الميزانية البرنامجية قد وضعت قيد الدراسة بالفعل . واعرب عن امل وفده في ان تناقش اللجنة تقرير وحدة التفتيش المشتركة وتعليقات اللجنة الاستشارية كليهما وان تتخذ قرارا بشأنهما معا . وبالنسبة لمزايا الخطة الدوارة مقابل الخطة الثابتة الافق ، فان وفده ، مع اعترافه بتفوق الاخيرة ، يميل الى موافقة الامين العام واللجنة الاستشارية الرأى في ان الخطة الدوارة مفضلة في الوقت الحاضر حيث انها تسمح ببعض المرونة في تحديد الاولويات. وبالاضافة الى ذلك ، يجب الاحتفاظ في الوقت الحاضر ، نظرا لخبرة المنظمة المحدودة نسبيا في التخطيط وللمصاعب الخاصة التي تصادفها ، بفترة السنوات الاربع للخطة المتوسطة الاجل .

ومضى فقال ان التقرير الذى اعده الفريق العامل المعني بالاجهزة الخاصة ببرامج وميزانيات الامم المتحدة (A/10117) هو تقرير موضوعي ومتوازن ، ويقدم تحليلا ثاقبا للاجهزة القائمة والاحتياجات ، ويقترح حلولا معقولة . وقال ان وفده يوافق على الافكار الكامنة وراء التوصيات الرئيسية ، وهي ان هيئة واحدة يجب ان تكون مسؤولة عن التخطيط والبرمجة ، وانه يجب الاحتفاظ بالتقسيم الحالي للعمل بين هيئات وضع البرامج وهيئات اعداد الميزانية .

واضاف انه يجب مع ذلك ملاحظة ان كثيرا من القضايا التي عولجت في تقرير الفريق العامل تتعلق بهيكل منظومة الامم المتحدة ، وهو موضوع تمت دراسته في تقرير فريق الخبراء المكلف بدراسة هيكل منظومة الامم المتحدة ، والذى من المقرر ان تدرس النتائج التي توصل اليها لجنة خاصة مؤلفة من جميع اعضاء الجمعية العامة ، وهي اللجنة التي انشأتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة . ولذلك فانه سيكون سابقا لاوانه ان تتخذ اللجنة الخامسة قرارا بشأن توصيات الفريق العامل المتصلة بهيكل منظومة الامم المتحدة والتي يجب ان تحال الى

(السيد نودى ، فرنسا)

اللجنة الخاصة ، ولو ان اللجنة الخامسة قد ترغب في ان تنظر في التوصيات الاجرائية ، مثل التوصية (A/10117 ، الفقرة ٧٧) .

وذكر ان وفده يثق في ان اقتراح الامين العام الذى يتعلق بدفع الاشتراكات المقررة كاملة ودون تأخير (A/C.5/1685 ، الفقرة ٤) سوف يلقى استجابة مشجعة . وقال ان الحكومة الفرنسية قد سعت بالفعل الى الاسراع في دفع اشتراكها ، وهي تأمل في ان تحذو الحكومات الاخرى حذوها . ورأى من ناحية اخرى ، ان اقتراح الامين العام الذى يتصل بصندوق رأس المال المتداول (A/C.5/1685 ، الفقرة ٥) ، سيتطلب دراسة من حكومته حيث انه يثير بعض القضايا الشائكة من ناحيتي المبدأ والتطبيق معا . وقال انه يبدو اكثر ملاءمة ان يتأجل توسيع الصندوق حتى يتم اصلاح مالية المنظمة . وقال انه اذا تم اتخاذ اجراء الان ، فان موارد الصندوق قد تستخدم بصورة غير سليمة لتصفية ديون المنظمة غير القابلة للسداد .

واضاف ان وفده يشاطر رئيس اللجنة الاستشارية آراءه المتعلقة بموضوعات الموظفين . وعلى الاخص تعليقه على زيادة العمالة وظاهرة تسلق الدرجات . واعرب عن امله في ان تؤدى جهود لجنة الخدمة المدنية الدولية الى تحقيق قدر من النظام في مجال تصنيف الوظائف والى ايجاد نظام سليم للتدرج الوظيفي والترقية .

واعلن ان وفده سيتخذ موقفا نهائيا ازاء الميزانية التقديرية بعد اتمام قراءة الابواب المختلفة والتقديرات المنقحة .

السيد سوكالسكي (بولندا) : قال انه في وقت تواجه فيه بلدان كثيرة أزمات اقتصادية خطيرة ، ينبغي ان يكون الهيكل المالي للأمم المتحدة في صورة مناظرة للحالة المالية العامة للدول الاعضاء بها . ولذا لا ينبغي لأية زيادة في نفقات الامم المتحدة أن تتعدى متوسط معدل النمو السنوى للدخل القومي للاعضاء . ويفهم من المستوى الأدنى للنفقات المنصوص عليه في تقديرات الميزانية ، والذى سيزيد في وقت لاحق بعد عرض التقديرات المنقحة ، أن مصاريف الأمم المتحدة سوف تبلغ قريبا ما مقداره ١ مليون دولار يوميا . وسجل اشتراك بولندا في أنشطة الامم المتحدة معروف جيدا ، وسوف تواصل بولندا تأييدها للامين العام فيما يبذله من جهود ناجحة لاعطاء دفعة جديدة للميادين الرئيسية من أنشطة المنظمة . ومع ذلك ، لا تستطيع بولندا تأييد تقديرات الميزانية التي يكون مستوى الانفاق بها عاليا والتي يطلب بخصوصها من دافعي الضرائب البولنديين الاسهام بنصيب هائل على هذا النحو . وتكمن المشكلة في العثور على حل وسط يؤدى بالشكل المناسب الى رعاية مصالح الدول منفردة والى الحفاظ في الوقت نفسه على امكانية اتخاذ القرارات جماعيا . وقال ان وفده على استعداد لمتابعة ذلك الهدف ، بشرط أن تبدى الامانة العامة اهتماما اكبر بتحقيق اقتصاد حقيقي وبالحد من نفقاتها المالية .

وقد عرض اعداد الميزانيات البرنامجية عن كل سنتين على الدول الاعضاء بوصفه خطوة اولى في عملية اعادة هيكلة نظام الامم المتحدة . ولم يحقق ذلك ، اذا ما حكمنا في ضوء التقديرات الحالية للميزانية ، الهدف المقصود منه وهو جعل النظام اكثر كفاءة واقتصادا .

ولم يكن السبب الرئيسي في زيادة المتطلبات هو الضغوط التضخمية ، بل كان السبب هو ما طلبه الامين العام من اضافة ٨٢٦ وظيفة . ومع ذلك ، ثمة امثلة كثيرة على الازدواج والافتقار الى التنسيق وانخفاض الكفاءة داخل الامانة العامة . ويكون من المفيد التحقق بتفصيل اكبر من اسباب احتياج وحدات معينة من الامانة العامة لوظائف جديدة وعدم اعادة توجيه الموظفين المعينين لبرامج تكون قد تمت حاليا لأداء وظائف اخرى . والتخلص من " الخشب الميت" سيسمح بتحقيق وفورات كبيرة في الأيدى العاملة وسيكون علامة هامة على التحفظ المالي من قبل الامانة العامة .

وفي حين ان الميزانية البرنامجية قد زودت الدول الاعضاء بصورة اوضح عن مساحات العمل

(السيد سوكالسكي ، بولندا)

الرئيسية والانتفاع بالموارد ، الا أن دورة الميزانية ومدتها سنتان تجعل التحكم في الانفاق أشد صعوبة بالنسبة للدول الاعضاء وتجعل من الأسهل للامانة العامة توسيع الميزانية على نحو غير ضرورى. ومن الاشياء الهامة غير الموجودة الافتقار الى وجود تحقيق له قيمته في جدوى النشاطات الجارية وكفائتها الانتاجية ومستوى الانجاز فيها .

وقال ان وفده يشعر بالقلق ازاء الممارسة المتكررة المتمثلة في تقديم تقديرات سنوية اضافية ، واقترح ضرورة ان تقوم الجمعية العامة باعداد معايير وشروط محددة تحكم عرض طلبات اعتماد أرصدة اضافية . وقال ان وفده يرى ، من حيث المبدأ ، ضرورة استخدام التقديرات الاضافية لتلبية حاجات استثنائية لم يكن من المتيسر التنبؤ بها وقت الموافقة على الميزانية ، كما يلزم ان تقيم الامانة العامة الدليل عليها . ويمكن ان يعهد بمهمة اعداد المبادئ التوجيهية بخصوص عرض التقديرات الاضافية الى اللجنة الاستشارية ، أو وحدة التفتيش المشتركة او مجلس مراجعي الحسابات .

وقال انه لا ينبغي تفسير ملاحظاته بوصفها تعبيرا عن معارضته التامة للسياسات المالية للامانة العامة ، ففي حين تتحمل الامانة العامة المسؤولية الرئيسية عن البرمجة والانتفاع بأرصدة الميزانية ، تتحمل الدول الاعضاء كذلك ، بما يصدر عنها من مقررات وتدابير ، مسؤولية نمو الميزانية نموا لاضرورة له . وعلى الرغم من ان اللجنة الخاصة ، شأنها شأن كافة اللجان الرئيسية ، تتكون من ممثلين لدول ذات سيادة ، فقد كان لمقرراتها المالية آثار أشد خطورة على المساهمين الرئيسيين في الميزانية ، وكانت نتيجة ذلك هو اتخاذ مقررات الأغلبية بسرعة تفوق مايحدث في حالة اللجان الاخرى التي لا يكون المال عنصرا فيها . وينبغي النظر الى هذه الناحية الخاصة من عمل اللجنة الخامسة في ضوء الفقرة ٢ من المادة ١٨ من الميثاق التي نصت على ان تصدر القرارات المتعلقة بالمسائل الخاصة بالميزانية بأغلبية ثلثي اعضاء الجمعية العامة . ونظرا لأن الميزانية تعكس بشكل متزايد ، ومع التوسع في أنشطة الامم المتحدة ، الآثار المالية لمعظم مقررات الأجهزة الرئيسية ، ينبغي تفسير ماورد بالميثاق من اشارة لـ " المسائل الخاصة بالميزانية " بحيث تسرى على كافة المصروفات المنفردة التي تتكون منها الميزانية في مجموعها . وكان تطبيق مبدأ التصويت بأغلبية ثلثي الاعضاء على المسائل الخاصة بالميزانية وسيلة هامة للتوفيق بين الحاجة الى اقتصاد اكبر في النفقات وبين متطلبات الاتخاذ الجماعي للقرارات . واللجوء بصورة اعم الى اتفاق الرأى في

(السيد سوكالسكي ، بولندا)

التوصل الى القرارات المالية في اللجنة الخامسة قد يؤدى كذلك الى تحقيق وفورات أكبر . ويمكن تحقيق وفورات أخرى كذلك بتصحيح ممارسات معينة مثل التأخير في بدء الجلسات ، وسوء تنظيم العمل وانتشار المؤتمرات والاجتماعات التي تعقدها هيئاته من جميع الأنواع — وكان يجب أن تقوم الأجهزة الأم بحل كثير من تلك الهيئات منذ وقت طويل . وينبغي على لجنة المؤتمرات أن تولى ، في تقريرها الى اللجنة الخامسة ، اهتماما خاصا بالنمو غير المعقول في عدد الاجتماعات والمؤتمرات . وأخيرا ، يمكن توفير مبالغ كبيرة عن طريق تخفيض عدد الوثائق . ولسوء الحظ ، غالبا ما أحبطت المجهودات المتعلقة بتحقيق تلك الغاية . ومثال ذلك ان اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة قد أقرت ، بعد عدم السماح بأن يكون لها محاضر موجزة ، تقريرا من المحتمل أن تزيد تكلفته على تكلفة تجهيز محاضر حرفية لما تقوم به من أعمال . وبالمثل ، سوف ينشر مشروع الميزانية البرنامجية على مايبدو ، بمجرد اقراره ، مطبوعا وبتكلفة أعلى .

وقال ان وفده ليس مستعدا لتأييد اى من المقترحات المالية المعروضة امام اللجنة في الميزانية البرنامجية مالم تكن لديه صورة افضل عن مبررات السياسات العامة المالية والانفاق تحقيقا لصالح الادارة السليمة . بل ان اللجنة الاستشارية قد ترددت كثيرا على مايبدو في تأييد البعض منها ، كما قد خجلت من ممارسة سلطاتها في فرض القيود . وسوف يقوم الوفد البولندى ، بغرض الحصول على صورة اوضح ، بعرض ورقة عمل* للتعميم على اعضاء اللجنة ، وتحوى بعض الأسئلة حول الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٧ التي يود الوفد استيضاحها .

القراءة الأولى (تابع)

الباب ١٤ المراقبة الدولية للمخدرات (تابع)

السيد بوعياد أغا (الجزائر) : قال ان ثمة ازدواج وفاقد كبيرين تحت الباب ١٤ نظرا لانشغال وحدتين من وحدات الامانة بنشاطات متماثلة : أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وأمانة شعبة المخدرات . ومن الواضح ان الزيادة في تقديرات الانفاق تحت هذا الباب

---

* صدرت فيما بعد بوصفها ورقة غرفة المؤتمرات A/C.5/XXX/crp.1.

(السيد بوعياد أغا ، الجزائر)

لم تحدث نتيجة للتضخم وانما نتيجة لطلب الامين العام اضافة ثلاث وظائف جديدة ونتيجة لاعادة تصنيف الوظائف برفعها الى وظائف أعلى . وقال انه سوف يرحب بادلاء مدير شعبة الميزانية بتفسير لاعادة ظهور البند " مراقبة المخدرات " في برنامج المساعدة التقنية الوارد تفصيلا في الجدول ١٥ — ٣ تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة . وقال ان وفده يؤيد التخفيض الذى أوصت اللجنة الاستشارية بادخاله في الباب ١٤ (A/10008,para 14-13) .

السيد بالامارتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : لاحظ أن المصروفات المقدرة تحت الباب الخاص بفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ قد أظهرت زيادة مقدارها ١ مليون دولار تقريبا أو ٣٣ر٩ في المائة على التقديرات المنقحة للفترة ١٩٧٤ — ١٩٧٥ ، وذلك بسبب التضخم ، والطلبات الخاصة باضافة بعض الوظائف ، وباعادة تصنيف بعض الوظائف . وقد اوصت اللجنة الاستشارية وبحق اجراء تخفيض في النفقات المتعلقة بتشغيل موظفين اضافيين ، بيد أن اللجنة لم تتبع ذلك بالتوصية باجراء وفورات صارمة ، كما أنها تسامحت بخصوص زيادات معينة في الموظفين . والوفد السوفيتي لم يوافق على هذا الموقف . ومع ذلك فقد وافق بالتأكيد على رأى اللجنة الاستشارية القائل بامكان ادماج امانتي الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وشعبة المخدرات منعا للازدواج . ومن ناحية اخرى ، لا يستطيع الوفد ان يوافق على النفقات الاضافية الناجمة عن التضخم والتقلب في اسعار العملات ؛ اذ ينبغي التعويض عن تلك التكاليف بتحقيق أقصى وفورات ممكنة في النفقات العامة للميزانية . وطلب رسميا معلومات تفصيلية مكتوبة عن الطريقة المستخدمة في حساب عنصر التضخم وهو ٣٤٣ر٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالباب ١٤ . وقال انه في حالة التصويت المستقل على الرقم الذى قدمه الامين العام بوصفه الرقم الخاص بعنصر التضخم والانفاق في تشغيل موظفين اضافيين ، سوف يصوت الوفد السوفياتي ضد تلك البنود . فاذا ماصوت على الباب ككل فان الوفد سوف يمتنع عن التصويت .

السيدة ديزى (فرنسا) : قالت ان وفدها يتفق مع اللجنة الاستشارية على ضرورة قيام لجنة البرنامج والتنسيق بدراسة ترتيبات الامانة في ميدان مراقبة المخدرات بغية القضاء على الازدواج . وقالت انها تشارك اللجنة الاستشارية آراءها ، ريثما تظهر نتائج تلك الدراسة ،

(السيدة ديزى ، فرنسا)

بشأن طلب وظائف اضافية واعادة تصنيف وظيفة واحدة (A/10008, paras. 14.7, 14.9, 14.10) وانها سوف تؤيد التخفيض الموصى باجرائه على الباب ١٤ . ولاحظت ، بعد استرعاء الانتباه لأرقام التضخم الواردة في العمودين الاخيرين من الجدول ١٤ — ٨ (A/10006 Vol.IV) ، أن تلك الأرقام مبالغ فيها ، وطلبت من مدير شعبة الميزانية تعليلا لها .

السيد بيرسون (بلجيكا) : قال انه يؤيد توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٤ — ١٢ من تقريرها ، وتقضي بضرورة قيام لجنة البرنامج والتنسيق بتوصية المجلس الاقتصادى والاجتماعي بامكان ادماج امانتي المخدرات ، بيد أنه اثار سؤالا يتعلق بضرورة قيام اللجنة الخامسة بالاذن بأية وظائف اضافية لأى من الامانتين من عدمه قبل معرفة نتائج المشاورات . وفيما يتعلق بمسألة نقل الوظائف التي كانت تمول في السابق من مصادر خارجة عن الميزانية الى الميزانية العادية (الفقرة ١٤ — ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية) ، طالب بأن تقوم اللجنة الاستشارية بدراسة رتب الوظائف التي تمول من تلك التبرعات وتقديم تقرير عما اذا كان تلك الرتب تحدد بواسطة الامين العام وحده أم بالتشاور مع اللجنة الاستشارية . ومن المشكوك فيه ، من وجهة نظره ، امكان مطالبة اللجنة الخامسة بنقل وظائف من الرتب العليا ، تكون قد انشئت بالتمويل من مصادر خارجة عن الميزانية ، الى الميزانية العادية .

السيد غاريدو (الفلبين) : قال انه يتفق مع اللجنة الاستشارية ، (A/10008 chap. I, para.62) على ضرورة عدم اجراء أى تصنيف آخر للوظائف من قبل الامين العام لحين تقديم لجنة الخدمة المدنية الدولية لتوصياتها فيما يتعلق بالترقيات ؛ ولا ينبغي ان يطلب الى اللجنة الخامسة ان توافق على ترقيات تتم عن طريق اعادة التصنيف . وقال انه يتفق كذلك مع اللجنة الاستشارية على ان الدراسة المطلوبة من لجنة البرنامج والتنسيق (الفقرة ١٤ — ١٢) سوف تساعد في تقرير ادماج أمانتي المخدرات من عدمه ، وقال انه يؤيد التخفيض الموصى به تحت الباب ١٤ .

السيد لافو (مدير شعبة الميزانية) : قال ، ردا على ممثل الجزائر ، ان الاشارة الى مراقبة المخدرات في الباب ١٥ لا يعني وجود أى ازدواج بين الباب ١٤ والباب ١٥ ، وقال انه سوف يقدم معلومات اكثر تحديدا حول هذه النقطة فيما بعد .

(السيد لافسو)

وقال انه سوف يقدم اجابة مكتوبة ، حسب ما طلب ، على السؤال الذى وجهه الممثل السوفياتي فيما يتعلق بمبلغ ٣٤٣ ٠٠٠ المقرر للتعويض عن التضخم .

وردا على مسألة فرنسا ، قال ان ارقام التضخم الواردة في الجدول ١٤ — ٨ لا تعكس في حقيقة الأمر زيادة التضخم وحسب ، بل وتعكس كذلك الزيادة في بدل التمثيل المتعلق بالوظيفة المعنية وهي احدى وظائف الرتب العليا . ولقد وضعت تلك الارقام تحت عنصر التضخم لمجرد التيسير فقط ، وسوف تضاف مذكرة توضيحية لذلك .

ان جميع من تكلموا حول الباب ١٤ قد اشاروا الى وجود ازدواج داخل الامانة العامة ؛ ولم يكن لدى الامين العام أية اعتراضات فيما يتعلق بالاقتراح الذى قدمته اللجنة الاستشارية ويقضي بضرورة دعوة لجنة البرنامج والتنسيق لدراسة النواحي البرنامجية للترتيبات الحالية المتعلقة بالأمانة الخاصة بمراقبة المخدرات . وقد اعتمد المجلس الاقتصادى والاجتماعي في قراراته المتخذة في ١٩٧٣ انشاء أمانتين منفصلتين للهيئة والشعبة ، بيد أنه من الممكن بطبيعة الحال اعادة النظر في تلك الترتيبات .

الرئيس : اقترح ان تقوم اللجنة بتعليق النظر في الباب ١٤

الباب ١٦ — مكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

الرئيس : قال ان الامين العام قد اقترح ، في تقديراته المبدئية عن فترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ (A/10006,Vol.V) ، مبلغا مقداره ١٤ ٨٢٢ ٠٠٠ فيما يتعلق بالباب ١٦ . ولم تعص اللجنة الاستشارية باجراء تخفيض محدد في التقديرات المبدئية ، بيد أنه يجب ، عملا بتعليقات اللجنة الواردة في الفقرات من الفقرة ٦٣ الى الفقرة ٦٥ من تقريرها عن بدلات التمثيل ، تخفيض ذلك المبلغ بما مقداره ٨٠٠ دولار . ومن ثم فان مجموع ما أوصت به اللجنة الاستشارية للباب ١٦ هو ١٤ ٨٢١ ٢٠٠ دولار .

السيد سيلبي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان التقديرات الخاصة بالباب ١٦ قد أعدت تمشيا مع مقرر السياسة العامة الموافق عليه بالاشتراك بين مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين وبين الامين العام في ١٩٧٣ ، وهو المقرر الذى أيدته اللجنة

(السيد سيلاسي)

الاستشارية ، والذى يقضي بمواصلة الميزانية العادية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خلال الفترة من ١٩٧٤ حتى ١٩٧٧ بمستوى ثابت بالقيم الحقيقية ، على أن يجرى من التغييرات ما يلزم فقط لحساب الارتفاع في الاسعار والأجور . وعليه كان ذلك واحد من الأبواب القليل التي لم تضع اللجنة الاستشارية أية توصيات محددة بشأن اجراء تخفيض فيها ، فالتخفيض الوجيه ينشأ عن توصية اللجنة بخصوص بدلات التمثيل .

السيد ستوفرو بولوس (اليونان) : نوه بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لالتزامها الصارم بمبدأ التقشف المالي في برامجها الميدانية وللمستوى العالي للكفاءة بها . واسترعى الاهتمام الى أن الأموال العادية لم تغط عمليات خاصة ، مثل المساعدة الانسانية لقبرص . وأعرب عن تقديره الكبير للجهود التي لا تكل التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتخفيف من المعاناة في قبرص ، كما شكر الحكومات التي قدمت تبرعات . ومواصلة المساعدة المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ستكون أمرا لا غنى عنه لحين تنتهي محنة شعب قبرص .

الرئيس : دعا اللجنة الى التصويت على اعتماد مقداره ٢٠٠ ٨٢١ ١٤ دولار تحت الباب ١٦ لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ .

ووفق في القراءة الأولى على اعتماد مقداره ٢٠٠ ٨٢١ ١٤ دولار تحت الباب ١٦ لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بأغلبية ٦١ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٨ عن التصويت .

الباب ١٨ - حقوق الانسان

الرئيس : قال ان الأمين العام قد اقترح ، في تقديراته المبدئية لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ (A/10006, Vol. V) ، مبلغا مقداره ٢٩٩ ٠٠٠ ٥ دولار بخصوص الباب ١٨ . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بتخفيض مقداره ٣١٥ ٠٠٠ دولار ، وبالقيام ، عملا بالفقرات من الفقرة ٦٣ الى الفقرة ٦٥ من تقريرها (A/10008) ، باجراء تخفيض مقداره ٤٠٠ دولار فيما يتعلق ببدلات التمثيل ، وباجراء تخفيض ، عملا بالفقرة ٦١ من تقريرها ، مقداره ٨٠٠ دولار فيما يتعلق باعادة التصنيف . وتبعا لذلك ، بلغ مجموع ما أوصت به اللجنة الاستشارية بخصوص الباب ١٨ ما مقداره ٦٠٠ ٩٧٥ ٤ دولار لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ .

السيد سيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان تقديرات الامين العام للباب ١٨ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ تزيد على التقديرات المنقحة المعدلة لفترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ بنسبة ٢ر١ في المائة . وذكر أن الامين العام كان قد قدر النمو الحقيقي بنسبة ٥ في المائة على اساس الافتراض بأن عددا من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ستدخل قريبا في حيز التنفيذ مما يؤدى الى زيادة المسؤولية التي تضطلع بها شعبة حقوق الانسان . واضاف أنه سيتم ، وفقا لما يقضي به البروتوكول الاختيارى المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، انشاء لجنة لحقوق الانسان مما سيترتب عليه انشاء ثلاث وظائف فنية ووظيفتين من فئة الخدمات العامة . وأشار الى أن اللجنة الاستشارية ترى أنه سيكون من الافضل عدم اتخاذ أية تدابير ريثما تدخل تلك الصكوك حيز التنفيذ ، ويتم انشاء اللجنة المقترحة ، ويتضح حجم العمل الذى يقتضيه ذلك . وأضاف انه سيكون باستطاعة الامين العام عندئذ أن يستعرض الحالة ويقدم تقديرات منقحة اذا اقتضى الامر ذلك . ومضى يقول ان اعتراض اللجنة الاستشارية انما هو اعتراض تقني ولا يعني معارضة ، من حيث المبدأ ، لما يطلبه الامين العام . وذكر أن الوثيقة A/10196 قد صدرت في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بعد اصدار تقرير اللجنة الاستشارية ، وورد فيها انه في يوم ١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بلغ عدد الدول التي وقعت او انضمت الى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ٣٤ دولة ، وبلغ عدد الدول التي وقعت أو انضمت الى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ٣٣ دولة ، وان العدد اللازم لنفاذ كل من العهدين هو ٣٥ دولة . وأضاف ان عدد الدول الموقعة او المنضمة الى البروتوكول الاختيارى المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد بلغ ١١ دولة ، وان العدد اللازم لنفاذه هو ١٠ دول الا انه لا يمكن أن يصبح نافذ المفعول قبل نفاذ العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . ولهذا فان اللجنة الاستشارية تتمسك بالرأى المذكور في الفقرة ١٨ من تقريرها .

وأردف يقول ان الامين العام طلب اعتمادا مبلغ ١٥٣٠٠٠ دولار للأعمال التحضيرية لمؤتمر عالمي مقترح لمكافحة التمييز العنصرى ومقرر عقده في عام ١٩٧٨ ، ولكن اللجنة الاستشارية لا ترى ما يبرر عدم امكان قيام الموظفين الحاليين بقسط كبير من الاعمال التحضيرية وتوصي تبعا

(السيد سيلي)

لذلك باجراء تخفيض في المبلغ قدره ٠٠٠ ٧٤ دولار. وأشار الى أن اللجنة الاستشارية لم توافق على انشاء الوظيفة الاضافية برتبة ف ــ ٢ لدعم البرنامج في جنيف على أساس أنه لم تقدم المبررات الكافية لها ، اذ أن عدد الوظائف الموجودة فعلا بهذه الشعبة في جنيف يبلغ ٧٥ وظيفة من بينها ٤٢ وظيفة فنية . وأضاف أن اعادة التصنيف المقترحة للوظيفة ف ــ ٥ في مكتب الاتصال بنيويورك الى د ــ ١ تشملها احكام الفقرة ٦١ من تقرير اللجنة الاستشارية .

السيد ستوفروبولوس (اليونان) : قال أنه لا يمكنه أن يقبل توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٨ ــ ٧ من تقريرها القائلة بأنه لا ينبغي في الوقت الحاضر انشاء الوحدة المقترحة لخدمة لجنة حقوق الانسان المزمع انشاؤها . وأضاف انه من المقرر أن تكون هذه الوحدة صغيرة الحجم وانه يرى وجوب انشائها كيما تتمكن من العمل بفعالية حالما يطلب منها ذلك .

السيد ليلكي (السويد) : استرعى الانتباه الى أنه لم يخصص لانشطة حقوق الانسان ، كما يتضح من الشكل ٤ في تقرير اللجنة الاستشارية ، سوى ٣ في المائة من مجموع الموارد المخصصة للانشطة الاقتصادية والاجتماعية والانسانية ، ومايقل عن ١ في المائة من مجموع الميزانية . وقال ان وفده يرى أن أنشطة حقوق الانسان من أكثر انشطة الامم المتحدة أهمية ، على اعتبار أن احترام حقوق الانسان ضرورى للعلاقات الودية والتعاون بين الدول . ولهذا فانه يرحب بحقيقة انه لم يعد مطلوبا لنفاذ عهدين هامين خاصين بحقوق الانسان سوى قلة قليلة من التصديقات . وأضاف انه يأمل في أن تتم الموافقة على العهدين في وقت مناسب حتى يمكن اتخاذ قرار في الدورة الحالية بشأن انشاء لجنة حقوق الانسان المزمعة ، وفي أن تقدم التقديرات المنقحة لتغطية تكاليف تلك اللجنة قبل القراءة الثانية للباب ١٨ .

السيد بيرسون (بلجيكا) : طلب ايضاح ما اذا كانت اللجنة الاستشارية قد وافقت ، أم لم توافق ، على طلب الامين العام اعادة تصنيف الوظيفة ف ــ ٥ في مكتب الاتصال بنيويورك الى د ــ ١ .

السيد اويدراوجو (فولتا العليا) : أيد توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الباب ١٨ . واعرب ، فيما يتعلق باعادة التصنيف المقترحة ، عن قلقه ازاء الاتجاه نحو التضخم في الوظائف الفنية وطالب بتزويده بمعلومات عن رتب الوظائف في مكاتب اتصال الوكالات المتخصصة بنيويورك بغرض اجراء المقارنة . وقال انه يمكن اجراء مقارنة أخرى مع الممثلين المقيمين لبرنامج الامم المتحدة الانمائي الذين ليسوا جميعا برتبة د — ١ .

واشار الى الفقرة ١٨ — ٩ من تقرير اللجنة الاستشارية بشأن طلب وظيفة اضافية برتبة ف — ٢ والى الفقرة ١٨ — ٥ من التقرير ، فقال ان الامين العام لم يقدم مبررات كافية لتلك الوظائف ، واوضح انه سيكون مضطرا لعدم الموافقة عليها اذا لم يقدم الامين العام المزيد من المعلومات بشأنها .

السيد سيكي (غانا) : طالب بالموافقة على مبلغ الـ ١٥٣٠٠٠ دولار الذي يطلبه الامين العام للاعداد للمؤتمر العالمي لمكافحة التمييز العنصري المقرر عقده في ١٩٧٨ . وقال انه قد اعلن في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ عن ابتداء عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وان عام ١٩٧٨ سيمثل نقطة منتصف العقد ومن ثم فانه فرصة ممتازة لتقييم منجزات العقد ونقائصه . واضاف ان المؤتمر يتسم بالاهمية وانه ينبغي ايضا التسليم بأهمية العمل التحضيري له . وأشار الى أن أحد العوامل الاخرى يتمثل في أن المؤتمر قد يعقد في أحد البلدان النامية ذي الموارد المحدودة ، وان تخفيض اعتمادات الاعمال التحضيرية قد يفرض اعباء مالية اضافية على كاهل الحكومة المضيفة .

الرئيس : اقترح ان ترجئ اللجنة النظر في الباب ١٨ .

تنظيم العمل :

المقرر ، السيد ابو الغيط (مصر) : أشار الى أن اللجنة الخامسة قد عمدت ، في الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ، اثناء نظرها في البند المتعلق بمنشورات الامم المتحدة ووثائقها ، الى اتخاذ قرار بالاستغناء عن تقديم عرض للمناقشة العامة المتعلقة ببعض البنود في تقريرها الى الجمعية العامة . وقال ان هذا القرار قد اتخذ عملا بالفقرة (و) من مرفق

(السيد ابو الغيط، مصر)

قرار الجمعية العامة ٢٢٩٢ (د — ٢٢) وبالنتائج التي خلصت اليها اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها . وأضاف ان اللجنة الخامسة قد قررت في جلستها ١٦٥١ المعقودة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ الا تدرج في تقريرها الى الجمعية العامة سوى بعض البنود الاساسية (البندان ٩٧ و ١٠٢ والبنود ١٠٤ الى ١٠٧ من جدول أعمال الدورة الثلاثين). واشار الى أن هذا القرار كان قرارا مؤقتا ويجب على اللجنة الخامسة الان أن تعيد النظر في هذا الامر ، وان تقرر ما اذا كانت ترغب في الاستمرار في هذه الممارسة وان تدرج في تقريرها ايضا البند ٩٦ (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ والخطة متوسطة الاجل للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٩).

الرئيس : اقترح ان تحيط اللجنة علما ببيانات المقرر وان تتخذ قرارا بشأن هذا الموضوع فيما بعد .

وقد تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥